18986 - من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام يصلي ركعتين أو أربع ركعات مكتوبة أو غير مكتوبة يحسن فيها الركوع والسجود ثم يستغفر ا إلا غفر له .

(طب عن أبي الدرداء)